



ديوانا "النَّظَر" و"التَّحْقِيق" وأثرهما على النظام المالي في العصر الأيوبي

(567-648هـ/1171-1250م)

موضي بنت عبدالله السرحان*

التاريخ الإسلامي الوسيط - كلية الآداب - جامعة الملك سعود

modyalsarhan@gmail.com

المستخلص:

يختص هذا البحث بدراسة أبرز ديوانين في دواوين الدولة الأيوبية، وهما ديوانا "النَّظَر" و"التَّحْقِيق"، وذلك من حيث التعريف بهما، وبحث نشأتها وتطورهما، ثم بحث أهم الاختصاصات والمهام لهما، وأبرز الموظفين الإداريين العاملين في كل منهما، ثم دراسة علاقة بعضهما ببعض وبالداوين الأخرى، وأثرهما على النظام المالي في الدولة الأيوبية. فقد كان لهذين الديوانين دور كبير في ضبط موارد الدولة المالية ونفقاتها، مما أدى في نهاية الأمر إلى توفير المتطلبات المالية اللازمة للجيش والأسطول الأيوبي في فترة حرجة من تاريخ الصراع الإسلامي الصليبي في الشرق. وما أن أهمل هذين الديوانين في بعض فترات الدولة الأيوبية، مثل فترة السلطان العادل الثاني (635-637هـ/1238-1240م) حتى بدا الضعف في النظام المالي الأيوبي برمته، مما دفع الصالح نجم الدين أيوب إلى بذل محاولات شتى لإصلاحه.

تاريخ الاستلام: 2021/10/25

تاريخ التحكيم: 2021/10/26

تاريخ قبول البحث: 2021/11/5

تاريخ النشر: 2022/9/30

مقدمة:

دراسة النظم في تاريخ الدول ليست بالأمر الهين، فمن الصعب أن يجد الباحث في نظم الحكم مراحل فاصلة بين نظام وآخر، يمكن من خلالها الوصول للعلل التي أفضت إلى وجود سمات معينة في نظام دون غيره، وإنما تظل نظم الحكم والإدارة، في عمومها، قائمة ومستمرة حتى وإذا تغير الكيان السياسي الحاكم، وتبدأ التغيرات الطفيفة في الحدوث، مع مرور الوقت، إلى أن يحدث تحول شبه كامل في النظم الإدارية والمالية والحربية داخل الدولة، وقد يأخذ هذا التحول عشرات أو مئات السنين، تبعاً لتغير المجتمعات، وحاجيات السكان، ومصارف الدولة ومواردها، وتغير سياسات الكيان الحاكم.

وقد مثلاً ديوانا "النظر" و"التحقيق" ركيزتان أساسيتان للإدارة المالية في الدولة الأيوبية، ورثتهما عن الدولة الفاطمية، فالأول: وهو "ديوان النظر" كان بمثابة ديوان المال في الدولة، أو هيئة مالية عليا مهمتها الإشراف على موارد الدولة ونفقاتها، وذلك من خلال عدد من الدواوين الفرعية التابعة له، ذات الصبغة المالية، والتي سميت بـ"دواوين المال"، وهي الدواوين المرتبطة بإيرادات ومصروفات الدولة، مثل ديوان الخراج، والجوالي، والمواريث الحشرية، والأحباس، والزكاة، والخاص السلطاني، والجيش، والأسطول وغيرها. أما الثاني: وهو ديوان التحقيق: فكان يختص بمقابلة المبالغ المقررة من الدولة، من واقع سجلاتها الرسمية، مع المصروفات والإيرادات الفعلية للدواوين.

وسيعالج هذا البحث ديوانا "النظر" و"التحقيق" في ضوء بعض المحاور، يعرض المحور الأول باختصار لمفهوم الديوانين، ثم يتناول المحور الثاني نشأتها قبيل قيام الدولة الأيوبية، ثم يليه المحور الثالث الذي يبحث في الاختصاصات والمهام لكل منهما، ثم يناقش المحور الرابع طبيعة سير العمل فيهما وفي الدواوين التابعة لهما، ويتناول المحور الخامس التغيرات الطارئة على ديواني النظر والتحقيق في الدولة الأيوبية، وأخيراً تعرض المحور السادس للحديث عن الموظفين العاملين فيهما.

وقد استفاد البحث من دراسة أيمن فؤاد سيد للنظام المالي في الدولة الفاطمية التي ضمّتها في كتابه "الدولة الفاطمية في مصر تفسير جديد"، ودراسات حسنين ربيع، الأولى بعنوان: "النظم المالية في مصر زمن الأيوبيين" وأصلها رسالته للماجستير، والثانية بعنوان: "The Financial System of Egypt 564-741A.H/1169-1341A.D." وهي رسالته للدكتوراه، فضلاً عن دراسة البيومي إسماعيل وعنوانها "النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك".

كما سيعتمد البحث على عدد من المصادر المعاصرة بالغة الأهمية منها كتاب "المنهاج في علم خراج مصر" لأبي الحسن المخزومي (ت: 585هـ/1189م)، وهو أحد كبار الكتاب الفاطميين. وكتاب "قوانين الدواوين للأسد بن مماتي (ت: 606هـ/1209م)"، ناظر الدواوين وناظر ديوان الجيش في عهد السلطان صلاح الدين، وكتابا "لمع القوانين المضية في دواوين الديار المصرية"، لفخر الدين عثمان النابلسي (ت: 660هـ/1261م)، وهو من كبار موظفي الدواوين زمن السلطان الكامل محمد، والسلطان الصالح نجم الدين أيوب.

أما المصادر التاريخية فمنها كتاب البرق الشامي لعماد الدين الأصفهاني (ت: 597هـ/1200م)، الذي ولد في أصفهان وذهب إلى الشام، فقابل صلاح الدين ولازمه، وعمل كاتباً له في الشام، ونائباً عن القاضي الفاضل في مصر، وأصبح يذهب معه في كل تنقلاته، وعُدَّ مؤرخه الحربي يكتب له معاهداته واتفاقياته.

هذا بالإضافة إلى كتاب القلقشندي (ت: 831هـ/1428م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، وبه مجموعة من النصوص الوثائقية. والمقريري (ت: 845هـ/1442م)، في كتابه المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، واتعاط الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، وكتابه إغاثة الأمة في كشف الغمة، والسلوك لمعرفة دول الملوك.

أولاً: مفهوم ديوانا النظر والتحقيق

مصطلح الديوان يعني مجتمع الصحف أو الدفتر الذي يكتب فيه أسماء الجيش وأهل العطاء، وهو فارسي مُعَرَّبٌ (1)، وهو مكان السجلات، أو دفاتر الحساب، أو دواوين الشعر. والمصطلح يتكوّن من شقين ديو: تعني شيطان بالفارسية، وديوانه: تعني مجنون أو عديم العقل، فاقد الإدراك والتمييز (2).

أما النظر: حس العين، نظره ينظره نظراً، وهو تأمل الشيء بالعين، والفكر في الشيء تُقدّره وتقيسه، والناظر الرقيب، والمنظرة المراقبة (3). والنظر هو رأي العين، فسمى ناظر الديوان بذلك لأنه يُدير نظره في أمور ما يُنظر فيه، أو بمعنى الفكر، لأنه يفكر فيما فيه المصلحة من ذلك (4). ولعل ديوانا النظر سمي بهذا الاسم لأنه يرتبط بالحسابات والأعمال النظرية التي تحتاج في بحثها إلى التفكير والتأمل، أو لأن الناظر على الشيء هو المقيم عليه بالنظر والمراقبة، فكان ديوانا النظر هو المشرف على عدة دواوين مالية تعتبر فروعاً له، سواء كانت هذه الدواوين من جهة الموارد أو من جهة النفقات، أي كان بمثابة الناظر على عدة دواوين (5). وقد أجلى المقرئزي تعريف ديوانا النظر بقوله: "أما دواوين الأموال، فإن أجلها من يتولى النظر عليهم [أي ديوانا النظر]، وله العزل، والولاية، ومن يده عرض الأوراق في أوقات معروفة على الخليفة أو الوزير" (6).

أما التحقيق فيعني التّحقّق من صحّة الخبر، فحقّق الشيء تحقيقاً أي صدّقه، وتحقّق الخبر أي صحّ، والمحقّق ضدّ المبطّل، وأحقّق الشيء أوجبه، والمحقّق من الكلام أي الكلام الرّصين. ويقال طعنة محقّقة أي لازيغ فيها (7). ويذكر المقرئزي أن مقتضى ديوانا التحقيق: "المقابلة على الدواوين ولمتوليه الخلع والرتبة والحاجب، ويلحق بناظر الدواوين" (8).

ثانياً: نشأة ديوانا النظر والتحقيق قبيل قيام الدولة الأيوبية

عنيت الحكومات الإسلامية المتعاقبة بوضع نظام مالي دقيق يضمن لها حصر وارداتها ومصروفاتها، فأصبح من الأمور الضرورية في النظام المالي للدولة أن يكون بها ديوان يقوم بأعمال الجبايات، حفاظاً على حقوق الدولة في الإيرادات والمصروفات، وذلك حسب قوانين ثابتة ومقررة (9).

وقد تباينت آراء المؤرخين حول نشأة "ديوانا النظر"، فيرى البعض أن تاريخ نشأة هذا الديوان تعود إلى العباسيين، حيث كان في عهدهم ديوان يسمى "ديوانا النظر"، أو ما يعرف بديوان "المكاتب والمراجعات"، وكان ينقسم إلى أربعة أقسام: ديوان الجيش، ديوان الأعمال، ديوان العمّال، وديوان بيت المال، وكان يختص بالنظر في الإيرادات والمصروفات (10). فكان بيت المال بمثابة مستودع لأموال الدولة، يستقبل الأموال المخصّصة من البلاد، ويُخرج النفقات اللازمة للصرف على جميع شؤون البلاد (11).

ويرى البعض الآخر أن نشأة ديوانا النظر تعود إلى عصر الفاطميين، حيث كان يعتبر عندهم من أجلّ دواوين المال وله الإشراف عليها (12)، وكان صاحبه يرأس دواوين الأموال، وكان له العزل والولاية، وهو الذي يتولى عرض الأوراق في أوقات مختلفة على الخليفة أو الوزير، وهو الذي يُرسل في طلب الحساب، ويحث على طلب الأموال، ولا يمانع صاحبه أحد من الدولة فيما يقصده، ولم يكن يتولى هذا الديوان سوى المسلمين فيما عدا الأخرم النصراني الذي توصل إلى ولايته بالضمان في سنة 530هـ/1136م (13)، وقد بلغت دواوين المال في العصر الفاطمي أربعة عشر ديواناً وهي: ديوانا النظر، وديوانا التحقيق، وديوانا المجلس، وديوانا خزائن الكسوة، وديوانا الطراز، وديوانا الأحباس، وديوانا الرواتب، وديوانا الصعيدي، وديوانا الثغور، وديوانا الجوالي والمواريث الحشرية، وديوانا الكراع، وديوانا العمائر والجهاد (14).

ويلاحظ على ديوانا النظر الفاطمي وضوح مهامه وتنظيمه، فكان يقف على رئاسته رئيس أو متولٍ يرجع في شؤونه إلى الخليفة والوزير، كما زادت فروعه عما كان عليه الحال من قبل، وكان بكل فرع ناظر وعدة مساعدين، وكان أغلب هؤلاء المباشرين من أهل الذمة بسبب براعتهم في الأعمال الحسابية (15). وأنشأ في الوجهين القبلي والبحري ديواناً مختصاً بكل وجه منعاً للاختلاف بين الإقليميين عند جباية الخراج (16).

وذكر المقريري تعريفاً آخر أكثر وضوحاً لديوان النظر بقوله: "وهذا الديوان، أعني ديوان النظر، هو أرفع دواوين المال، وفيه تثبت التواقيع والمراسيم السلطانية، وكلّ ديوان من دواوين المال إنهما هو فرع هذا الديوان، وإليه يرفع حسابه وتتناهى أسبابه"⁽¹⁷⁾.

أما ديوان التحقيق، فهو ديوان فاطمي خالص، استحدثه الوزير الأفضل شاهنشاه ابن بدر الجمالي في سنة 501هـ/1107م، وكانت مهمته مقابلة المصروفات والإيرادات الفعلية في مختلف الدواوين على المبالغ الرسمية المقررة في سجلات الدولة⁽¹⁸⁾. وبهذا فيعد ديوان التحقيق ديواناً فاطمياً صرفاً، لم يكن له إرصاصات سابقة لنشأته في الدولة الإسلامية، وهذا بخلاف ديوان النظر كما ذكر. وكان لا يتولى ديوان التحقيق إلا كاتب خبير، وكان أول من تولاه في الدولة الفاطمية أبو البركات يُحَنَّا بن أبي الليث⁽¹⁹⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك ديوان فاطمي آخر، وثيق الصلة بالديوانين السابقين، يُسمى "ديوان المَجَلِس"، وقد وصفه المقريري نقلاً عن ابن الطوير بأنه: "أصل الدواوين قديماً، وفيه علوم الدولة بأجمعها، وفيه عدّة كتاب، ولكل واحد مجلس مفرد، وعنده معين أو معينان، وصاحب هذا الديوان هو المتحدث في الإقطاعات ويُحَقُّ بديوان النظر"⁽²⁰⁾. وحظي متولي ديوان المجلس مكانة إدارية ومالية كبيرة في الدولة الفاطمية، إذ كان منوطاً به طلب سجلات الإيرادات والمصروفات من الدواوين الأخرى⁽²¹⁾، وحفظها لتصبح جاهزة عند طلب الوزير تقريراً إجمالياً عن ميزانية الدولة ومقدار الوارد والمنصرف، فكان ديوان المجلس "زام الدواوين" على حد تعبير المقريري. وكان يعقد صاحب ديوان المجلس اجتماعاً دورياً لإعداد كشوفات بواردات ونفقات الدولة في نهاية شهر ذي الحجة من كل سنة⁽²²⁾، وأورد المقريري نصاً بهذا المعنى في عهد الخليفة المستنصر بالله الفاطمي عندما أمر وزيره الحسن اليازوري: "أن يعمل قدر ارتفاع الدولة (أي الوارد)، وما عليها من النفقات، فعمل أرباب كل ديوان ارتفاعه وما عليه، وسلم الجميع لمتولي ديوان المجلس وهو زمام الدواوين، فنظّم عليه عملاً جامعاً وآتاه به، فوجد ارتفاع الدولة ألفي ألف دينار: منها الشام ألف ألف دينار، ونفقاته بإزاء ارتفاعه والريف وباقي الدولة ألف ألف دينار"⁽²³⁾. ومن أشهر من تولوا رئاسة ديوان المجلس أكثر من مرة في زمن الفاطميين والأيوبيين القاضي أبو الحسن علي عثمان بن يوسف المخزومي، صاحب كتاب "المنهاج في علم خراج مصر"⁽²⁴⁾.

وقد جانب الصواب الدكتور حسنين ربيع عندما ربط بين ديوان التحقيق وديوان المجلس في العصر الفاطمي بجعلهما ديواناً واحداً عندما قال: "وكان ديوان التحقيق في العصر الفاطمي يُسمى أحياناً ديوان المجلس"⁽²⁵⁾، محيلاً إلى طبعة بولاق من كتاب الخطط للمقريري، ويبدو أن الذي تسبب في هذا الخطأ سقط تم تداركه في النشرة الحديثة للكتاب، إذ يذكر المقريري في الطبعة القديمة في تعريفه لديوان التحقيق: "وفي هذه السنة يعني سنة إحدى وخمسمائة: فتح ديوان المجلس"، أما الطبعة الحديثة يقول: "وفي هذه السنة -يعني سنة إحدى وخمسمائة- فتح ديوان سمي بديوان التحقيق تولاه ابن أبي الليث النصراني وأضيف إليه ديوان المجلس". وعاد المقريري وأكد هذا الأمر في نص آخر بكتاب "اتعاض الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء" يقول فيه: "فيها [سنة 501هـ] فتح ديوان التحقيق، تولاه أبو البركات يوحنا بن أبي الليث النصراني. وكان يتولى ديوان المجلس رجل يعرف بابن الأسقف"⁽²⁶⁾.


ويشير النَّابلسي إلى أن "ديوان المجلس" ظلّ باقياً إلى بداية الدولة الأيوبية ثم توزعت مهامه ولم يعد موجوداً إذ يقول: "ليس لأحد مع ناظر هذا الديوان [أي ديوان المجلس] حديث، وهو الذي يتولى إرسال التذاكر إلى الأعمال بطلب ديوان الزكاة والجوالي وحساباتهما، ويستخدم فيهما ويصرف، وكذلك ديوان الخراج وديوان المواريث والنظرون والثغور... ثم تغيّر ذلك على أنحاء مختلفة إلى أن انتهى الحال إلى أن يؤمر المستوفون بعمل أوراق بالأشغال والدواوين"⁽²⁷⁾.

وتدلل هذه النصوص بكل وضوح على أن مهام ديوان "التحقيق" تختلف عن مهام ديوان "المجلس"، وأنهما ليسا ديواناً واحداً يسمى أحياناً بديوان التحقيق وأحياناً أخرى بديوان المجلس كما افترض الدكتور حسنين ربيع. كما أن التعريف المشار إليه سابقاً لكل من ديوان المجلس وديوان التحقيق، يدل على استقلالية عمل كل منهما، وأنهما يكملان دائرة الإشراف على الشؤون المالية مع ديوان النظر الذي يرأسها.

ثالثاً: مهام ديوانا النظر والتحقيق ومقرهما في العصر الأيوبي

ورث "ديوان النظر" مهام ديوان المال القديم الذي كان قائماً في الدولة الإسلامية منذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، التي كانت تتركز في الإشراف على كافة الشؤون المالية في الدولة، من إيرادات ومصروفات. وسبب اختفاء ديوان المال القديم هو تحويل النظام المالي من النظام النقدي إلى نظام الاقتصاد الإقطاعي مع ظهور الأنظمة العسكرية الحاكمة في الدولة الإسلامية، كالبيهيين، والسلاجقة، والزنكيين، ثم الأيوبيين. إذ اختفى ديوان المال وأحل محله ديوان النظر المشرف على جميع الشؤون المالية من إيراد ومنصرف⁽²⁸⁾.

وقد يفهم من ذلك أن الدولة الأيوبية، وما على شاكلتها من الدول العسكرية⁽²⁹⁾، ليس بها إدارة مالية واضحة تسمى "ديوان المال" تتولى إيرادات الدولة ومصروفاتها، أي بيت للمال أو خزينة للدولة، تُجمع فيها الإيرادات، وتوزع منها المصروفات! الواقع أن ديوان المال تم تفريعه إلى عدد من الدواوين سميت "بدواوين المال"، والتي صُنِّفت بناءً على واردات الدولة ومصروفاتها، وينعكس هذا التصنيف على مسمياتها، ويشرف على هذه الدواوين جميعاً ديوان النظر، والذي يمكن اعتبار هذه المهمة هي مهمته الرئيسية. وقد يوضح المخطط الآتي ما تقصده الباحثة⁽³⁰⁾:



وفي إشارة للنابلسي عن مهام ديوان النظر في العصر الأيوبي، ذكر أن صاحب ديوان النظر يطلق عليه ناظر الدواوين⁽³¹⁾. كما ذكر القلقشندي، والمقريري: أن صاحب ديوان النظر كان يرأس دواوين المال، فهو رأس الكل، وله العزل والولاية، وهو الذي يتولى عرض الأوراق في أوقات معروفة على الخليفة أو السلطان، وله سلطة الاعتقال لمن يشاء في كل وقت وبكل مكان، وهو الذي يندب المترسلين لطلب الحساب والحث على طلب الأموال، ولا يُعترض فيما يقصده من أحد من الدولة⁽³²⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن تسمية "ديوان النظر" بـ"ديوان المال" كانت تأتي بصورة مجازية في بعض الأحيان في العصر الأيوبي، ففي التفاصيل التي ذكرها المخزومي عن الدواوين المصرية في زمن الدولة الأيوبية تحدث عن ديوان المال ولم يذكر ديوان النظر⁽³³⁾.

كما أن الازدواجية التي اتسمت بها الإدارة المالية عند الأيوبيين، كغيرها من الإدارات التي اعتمدت على النظام الإقطاعي، فرضت على ديوان النظر أن يكون ديواناً مركزياً ومحلياً في الوقت ذاته، فكان يتولى الإشراف على الدواوين المالية في العاصمة، وله فروع محلية بمختلف الأقاليم⁽³⁴⁾. وبهذا فكانت المهمة الرئيسية لديوان النظر الإشراف العام على الشؤون المالية من إيراد ومنصرف في مختلف الدواوين المركزية في القاهرة، والإشراف المحلي على الأحوال المالية في مختلف الأعمال المصرية.

وتمثلت الدواوين المالية المركزية في القاهرة زمن الدولة الأيوبية في ستة دواوين، تولت الإيرادات والمصروفات، وهي: ديوان الخاص السلطاني، وديوان الجيش، وديوان الأسطول، وديوان الأحباس، وديوان المواريث الحشرية، وديوان الزكاة. وكان لكل ديوان منها هيئة إدارية تتولى إدارتها، وقد أشرف عليها جميعاً، كما سبق القول، ديوانا النظر والتحقيق، اللذان تميّزا بعدد كبير من الموظفين يفوق الدواوين الأخرى لطبيعة مهامهما بالإشراف على الإدارة المالية العامة في الدولة⁽³⁵⁾.

كان مقر ديوان النظر عند قيام الدولة الأيوبية بالقصر الفاطمي الكبير⁽³⁶⁾، فعندما أنهى صلاح الدين الأيوبي الخلافة الفاطمية، أخرج من كان بداخل القصر، وقيل أن عددهم كان اثني عشر ألف نسمة، وأسكن فيه أمراءه، وأقام فيه دواوينه⁽³⁷⁾، ثم انتقلت هذه الدواوين في مرحلة لاحقة إلى القلعة بعد بناء الدور الديوانية بها⁽³⁸⁾.

وتولى نظارة هذا الديوان في عهد صلاح الدين الأسعد ابن مماتي (ت: 606هـ)، وهو الأسعد بن الخطير أبي سعيد مهذب بن مينا، كان أبوه قبطياً من موظفي الإدارة المالية في الدولة الفاطمية، ثم خدم الأسعد الدولة الأيوبية وأسلم على يد صلاح الدين، وأخذ يترقى في المناصب حتى صار ناظر ديوان الجيش ثم ناظر الدواوين، ومن أبرز مؤلفاته كتاب قوانين الدواوين⁽³⁹⁾.

رابعاً: طبيعة سير العمل في ديواني النظر والتحقيق والدواوين التابعة لهما

كان يحتفظ ديوان النظر بهيئة إشرافية ضخمة من الموظفين تضم ثمانية عشر موظفاً، وهم: الناظر، ومتولي الديوان، والمستوفي، والمعين، والناسخ، والمشارف، والعامل، والكاتب، والجهيد، والشاهد، والنائب، والأمين، والماسح، والدليل، والجائر، والخازن، والحاشر، والضامن⁽⁴⁰⁾.

كما سبق القول فإن مهمة ديوان النظر والتحقيق هي مهمة إشرافية ورقابية على الدواوين ذات الصبغة المالية في الدولة الأيوبية، وذلك من حيث إيراداتها ونفقاتها، ونجد أن من أبرز هذه الدواوين ديوان الخاص السلطاني، وهو الديوان المسؤول عن إيرادات ونفقات السلطان، فكان يتولى الإنفاق على شؤون الدور السلطانية وتلبية احتياجاتها، مثل نفقات المطبخ السلطاني، ونفقات رحلات الصيد والترفيه، ونفقات المواكب السلطانية، ونفقات الهدايا والمنح⁽⁴¹⁾.

أما ديوان الجيش فهو الذي كان يتولى توزيع الإقطاعات والإنفاق على كل ما يرتبط بالجانب العسكري في الدولة، من أسلحة ومؤن وحاميات وبناء الحصون، إضافة إلى نفقات أجور من يتقاضون أجورهم نقداً⁽⁴²⁾، وكانت تتغير نفقات ديوان الجيش تبعاً لتغير الموقف العسكري للدولة الأيوبية في صراعها مع الكيان الصليبي في بلاد الشام، فنجد على سبيل المثال أن النفقات الخاصة بديوان الجيش قد ارتفعت في أثناء تصدي الملك الكامل محمد للحملة الصليبية الخامسة بقيادة

حنا دي برين على دمياط، وما أن انتهت الحملة بانسحابها من مصر في سنة 618هـ/1221م حتى عادت نفقات هذا الديوان إلى قدرها الطبيعي⁽⁴³⁾.

ويتولى ديوان الأسطول النفقة على القوات البحرية للجيش الأيوبي، من تجهيز للسفن والجند والأسلحة، وما يلزم دور صناعة السفن من نفقات، والتي كانت موجودة في الفسطاط، والإسكندرية، ودمياط، وقد ذكرها ابن مماتي "بصناعة العمائر أو صناعة الإنشاء"⁽⁴⁴⁾. وقد حظي هذا الديوان باهتمام بالغ من صلاح الدين الأيوبي، حيث خصص له واردات إقليم الفيوم وحصيلة النظرون وديوان الزكاة، وعين أخاه العادل رئيساً عاماً على هذا الديوان⁽⁴⁵⁾. ثم أخذ الاهتمام به في الانحدار حتى جاء عهد الصالح نجم الدين أيوب، فأعاد الاهتمام به مرة أخرى نتيجة للحملة الصليبية السابعة التي قادها لويس التاسع ملك فرنسا على السواحل المصرية الشمالية في سنة 647هـ/1249م، ولذا فقد أوصى الصالح نجم الدين أيوب ولده توران شاه بالاهتمام بالأسطول بقوله: "احفظ يا ولدي ما أقوله لك... أن الفيوم وسمتود والسواحل والخراج للأسطول. فالأسطول أحد جناحي الإسلام، فينبغي أن يكونوا شباعاً، ورجال الأسطول إذا أطلق لهم كل شهر عشرين درهم مستمرة راتبه، جاءوا من كل فج عميق، ورجال معروفين بالقذف والقتال"⁽⁴⁶⁾.

يضاف إلى هذه الدواوين ديوان المواريث الحشرية الذي كانت إيراداته من أموال المتوفين ممن لا وارث لهم، وكانت نفقاته على الأرحح في الأعمال الخيرية مثل دفن الفقراء وتقديم المساعدات لليتامى وذوي الحاجة⁽⁴⁷⁾، أما ديوان الزكاة الذي استفاد ابن مماتي في الحديث عن الشروط الشرعية في تحصيلها، فقد خصصت نفقاته على الأسطول والمؤسسات الخيرية والمساكين وأبناء السبيل وغيرها من أوجه النفقات التي حددها الشرع⁽⁴⁸⁾.

وبهذا فقد كان ديوان النظر يقوم بالإشراف والرقابة على إيرادات ونفقات هذه الدواوين عن طريق مباشرة الموظفين التابعين له في حصر الإيرادات والنفقات المالية، وبيان نظام العمل الداخلي، والدفاتر المستعملة في تلك الدواوين، وغيرها من الأعمال الإدارية والرقابية⁽⁴⁹⁾.

خامساً: التغييرات الطارئة على ديواني النظر والتحقيق في الدولة الأيوبية

ذكر ابن ميسر أن "ديوان التحقيق" قد عُلقت أعماله مع بداية قيام الدولة الأيوبية، إذ يبدو أن صلاح الدين الأيوبي قد اكتفى بديوان النظر دون غيره، وظلّ معلقاً حتى أعاده السلطان الكامل في سنة 624هـ/1227م، وتولى رئاسته ابن كوجك اليهودي، ثم أبطله نهائياً بعد ذلك بعامين⁽⁵⁰⁾، ولم يعد له ذكر في المصادر الأيوبية بعد ذلك⁽⁵¹⁾.

ويبدو أن "ديوان التحقيق" و"ديوان المجلس" قد مرّا في العصر الأيوبي بمرحلة انتقالية معينة، فبعد أن علق صلاح الدين الأيوبي أعمال "ديوان التحقيق" أمر بإنشاء ديوان جديد أطلق عليه "مجلس أصحاب الدواوين"⁽⁵²⁾، وتكوّن هذا الديوان من مجلس يضم رؤساء ونظار الدواوين المختلفة، وذلك لمناقشة الإيرادات والمنصرفات العامة للدولة، وكذلك لاختيار من يتولى منصب ناظر الدواوين أي "ناظر ديوان النظر". وحرص السلاطين الأيوبيين على رئاسة جلسات هذا الديوان بأنفسهم، بداية من صلاح الدين الذي رأس الاجتماع الأول لهذا الديوان في العاشر من شهر صفر سنة 580هـ/1184م، وناقش الحضور في هذا الاجتماع اختيار ناظر للدواوين من بين شخصين الأول يدعى (ابن شكر) والثاني (ابن عثمان)، واستقر رأيهم على اختيار ابن شكر وصار اسمه منذ خامس عشر ربيع الأول من سنة 580هـ/1183م "ناظر الدواوين". ثم عقدت الجلسة الثانية برئاسة صلاح الدين أيضاً في يوم الخميس الرابع من شهر المحرم 590هـ/30 ديسمبر 1193م، لمناقشة أمور الدولة المالية⁽⁵³⁾.

استمر هذا الديوان في عقد جلساته بعد وفاة صلاح الدين، فانعقد في عهد السلطان العزيز عثمان لمناقشة ظروف الأزمة المالية التي تمر بها البلاد، ومراجعة كشوف الإقطاعات وأمور العطاء والمنع، وذلك بسبب ما طرأ على الدولة من تغييرات سياسية على إثر وفاة صلاح الدين، وتقسيمها بين أبنائه⁽⁵⁴⁾. وذكرت المصادر اجتماع هذا المجلس لأكثر من مرة في عهد السلطان الكامل محمد لمراجعة الأمور المالية في الدولة التي كانت تمر في عهده بأزمات مالية عدة⁽⁵⁵⁾.

وقد شهد عصر السلطان الكامل أبرز تغير طرأ على الدواوين المالية في العهد الأيوبي، عندما قرّر إعادة النظر في التقسيم الإداري في البلاد الذي مرّ عليه أكثر من أربعين عاماً، وذلك مع تطور الأحداث والصراعات الداخلية والخارجية

للدولة الأيوبية، لذا عهد إلى فخر الدين عثمان النابلسي في سنة 360هـ/1232م القيام بهذه المهمة، وينطوي المشروع الذي تقدم به النابلسي على تقسيم القطر المصري إلى قسمين بدلاً من أربعة أقسام، وهما الوجه القبلي وعاصمته الفسطاط، والوجه البحري وعاصمته القاهرة، ويرأس كل قسم حاكم إداري كبير، يقوم بجولة تفتيشية في بداية كل سنة هجرية في جميع نواحي الإقليم الخاص به، وذلك للنظر في جميع بواقي الأموال المتأخرة من العام المنصرم، والنظر في أحوال الوظائف وشاغلها⁽⁵⁶⁾. وبذلك فقد استطاع السلطان الكامل أن يتحكم في الجانب المالي والإداري بشكل أكثر مركزية، وأن تتوفر له المعلومات الكافية عن الإيرادات والمصروفات في وقت قصير وبشكل مباشر⁽⁵⁷⁾.

سادساً: موظفو ديوان النَّظَر

يقف "الناظر" على رأس ديوان النظر، وهو الرئيس المسؤول الأول عن كل ما يجري في الديوان، ويرجع إليه جميع الموظفين، ولا بد من توقيعه الرسمي على جميع ما يخرج من الديوان من أوراق رسمية فضلاً عن إحاطته بجميع ما يرد على الديوان من أوراق ديوانية خارجية. وكان الناظر هو المشرف الرسمي على الإيراد والمنصرف في الديوان، ولديه جميع البيانات الخاصة بالمتحصلات والمصروفات والبواقي والفوائض والتأخرات⁽⁵⁸⁾.

ويذكر ابن مماتي عن ناظر الديوان: "ليس لأحد مستخدميه أن ينفرد عنه بشيء من علم المنظور فيه، ومن لوازمه أن يكون علمه محوطاً بضبطه، محفوظاً بخطه... وهو مخاطب على كل ما يتم في معاملته من خلل"⁽⁵⁹⁾. أما وظيفة "متولي الديوان" فتأتي في المرتبة الثانية بعد وظيفة الناظر، وهو المشرف العام على تنفيذ تعليمات الناظر الخاصة بالإيرادات والمصروفات في الديوان، ويقوم بالتصديق على التصاريح التي كانت تسمى بالتذاكر فضلاً عن الاستدعاءات⁽⁶⁰⁾.

ثم يأتي في المرتبة الثالثة من وظائف ديوان النظر، وظيفة "المستوفي"، وأطلق عليه أيضاً "قطب الديوان"⁽⁶¹⁾؛ وذلك لمحورية دوره في ضبط سير الأعمال اليومية بالديوان والإشراف على الموظفين ومراقبتهم، كما كان يتولى إبلاغ ناظر الديوان بما يجب تحصيله من الموارد المالية في مواعيدها المحددة، وحمل على عاتقه مسؤولية التأخر في التتبيه لمواعيد جباية الأموال أو في إهمالها وتأخرها⁽⁶²⁾.

ثم تأتي بعد ذلك وظيفة "المعين"، وهو الذي يتولى القيام بتحرير سجلات الديوان، ويتحمل مسؤوليتها دون أن يشهد عليه أحد من الموظفين⁽⁶³⁾، ويساعده في ذلك الناسخ الذي يقع عليه عبء نسخ صور من الأوراق الرسمية الصادرة والواردة من الديوان⁽⁶⁴⁾.

أما عن وظيفة "المُشارف"، فهو الذي يحمل في عهده جميع المتحصلات المالية بعد ختمها⁽⁶⁵⁾، وجمع التفاصيل الضرائبية من الجهات التي تقع في دائرة عمله⁽⁶⁶⁾.

وكان يخضع لعمل المشارف "العامل"، وهو الذي يقوم بعمل الحسابات اللازمة واعتمادها بخطه، وقام العامل كذلك بصيانة أموال البلاد المحفوظة في خزنة المشارف، وبيان البواقي لمن عليه شيء من مال الدولة⁽⁶⁷⁾. ويشابه العامل في وظيفته موظف آخر اسمه "الكاتب"، وهو الذي كان يعرف المتأخرات في البلاد من مال وغلة⁽⁶⁸⁾.

أما وظيفة "الجهبذ" فكانت وظيفة فاطمية في الأصل⁽⁶⁹⁾، وهو الذي يتولى تسجيل ما يتحصله الديوان بشكل يومي من الغلات، ولذا سُمي باسم الروزنامج، ثم بقي الجهبذ في زمن الأيوبيين يقوم بتدوين حصيلة الأموال وتحرير الإيصالات والروزنامجات وأوراق الصرف منها⁽⁷⁰⁾.

وذكر ابن مماتي عن وظيفة "الشاهد"، أن من أعماله "ضبط كل شيء مما هو شاهد فيه، وأن يكتب الحساب الموافق لتطبيقه"⁽⁷¹⁾، أي أن عليه عمل الشهادة على الأوراق الرسمية مع التحقيق المبدئي من صحتها⁽⁷²⁾.

و"النائب" هو الموظف الذي يقوم برفع الحسابات أو الكتابة عليها⁽⁷³⁾، و"الأمين" يجري مجرى النائب فيما شُرح من حاله، و"الماسح" هو كاتب يمشي مع القصاب في مسح الأرض، حيث يقوم بقياس الأراضي الزراعية وتقييدها. أما "الدليل" فهو موظف مسؤول عن عمل "القندان" أو الغنداق، وهي سجلات بمساحة الأرض، بالإضافة إلى عمل سجلات التحضير، والتي تحتوي على أسماء المقطعين وأماكن إقطاعاتهم والمزروعات التي بها⁽⁷⁴⁾.

ثم تأتي وظيفة "الحايز"، وهو الكاتب الخاص بالأجران، أو أمين الأجران، يساعده "الخازن" وهو الذي يتولى استلام الغلات وخبزها وصرفها، ثم "الحاشر"، وهو الذي يرفع الأعمال بالنشو والطاري من الدمة، ويتوجه عليه الدرك فيما لعله يخون فيه من ذلك"⁽⁷⁵⁾.

أما عن طرق تعيين الموظفين فقد كانت كالآتي:

أولاً: التعيين بفضل ما اشتهر به الموظف الجديد من الأمانة. وثانياً: أن يلي الموظف الوظيفة (ببذل)، بمعنى أن يتعهد الموظف الجديد على نفسه بزيادة المتحصل من وظيفته كائنة ما تكون. وثالثاً: أن يتولى الموظف وظيفته بضمان مالي، أي أن يلزم الموظف بدفع المتأخرات⁽⁷⁶⁾.

ويظهر أن أحوال الوظائف وموظفيها قد ساءت في عهد السلطان الكامل محمد، حتى صار التعيين فيها عن طريق الرشوة، ونتج عن ذلك أن انعدم وجود أصحاب الخبرة في الوظائف الديوانية⁽⁷⁷⁾، ولذا قام السلطان الكامل سنة 628هـ/1231م بالتحقيق في شؤون الوظائف، فعزل كثيراً من الموظفين، أبرزهم أبو كوجك اليهودي الذي كان متولياً لديوان التحقيق⁽⁷⁸⁾، ثم عين عليها كثيرين من المشهورين بالخبرة كلاً في الوظيفة التي تناسبه⁽⁷⁹⁾.

وهكذا يتبين مدى تأثير كل من ديواني النظر والتحقيق على المالية الأيوبية، حيث كانت لأدوارهما الإشرافية والتحقيقية على الدواوين دور مهم في ضبط النظام المالي في الدولة الأيوبية، واستطاعت الدولة التحكم من خلالهما في مواردها المالية ونفقاتها، مما وفر المتطلبات المالية اللازمة للجيش والأسطول الأيوبي أثناء صراعه مع الصليبيين. ولكن يبدو أن الخلل الذي أصاب الحياة الإدارية والمالية في الدولة الأيوبية خلال عهد العادل الثاني ابن الكامل، والذي تولى الحكم لمدة عامين قبل تولي الصالح نجم الدين أيوب، كان أحد أسبابه ما وصل إليه ديوان النظر من تدهور وضعف في القيام بمهامه، حيث كان موظفوه يشترون البضائع القادمة من طريق البحر من أخشاب ورمصاص وحديد ويبيعونها للتجار دون أن يحجزوا من هذه البضائع ما تحتاج إليه الدولة، ثم يعودون ويشترون هذه البضائع مرة أخرى بأثمان غالية بعد أن يستقطعوا لأنفسهم منها جزءاً⁽⁸⁰⁾.

ومن سوء تعامل الموظفين في ديوان النظر أيضاً أنهم كانوا يستأجرون المراكب النهرية للأفراد لنقل البضائع الخاصة بالدولة عليها من غلال وأحطاب وأتبان وغيرها، رغم أن المراكب الخاصة بالديوان السلطاني غير مستغلة، مما زاد من النفقات دون فائدة⁽⁸¹⁾.

كما تفتتت بعض مظاهر الفساد المالي بين موظفي بعض الدواوين التي كان يشرف عليها ديوان النظر، فنجد مثلاً نقد ابن جبير الذي كان مستاءً من معاملة بعض عمال الزكاة، وذلك تحت عنوان: "مواقف خزري ومهانة"، إلى ظلم مندوبي ديوان الزكاة للحجاج والتجار، حيث كانوا يخضعونهم لتفتيش دقيق ليخرجوا منهم كل ما لديهم من أموال على أنها أموال تجارة حال عليها الحول ووجب عليها الزكاة⁽⁸²⁾.

كما اكتشف صلاح الدين الأيوبي أثناء مراجعته لأعمال بعض نظار الدواوين، أن أحد هؤلاء قد اختلس ما قيمته 70 ألف دينار، بعد اكتشاف عجز كبير في متحصلات هذا الديوان بما يعادل ذلك المبلغ⁽⁸³⁾.

الخاتمة

يتضح مما ذكر عن ديواني النظر والتحقيق في العصر الأيوبي أنهما شمالاً أغلب دواوين المال في الدولة الأيوبية، إذ يتولى الأول الإشراف على الشؤون المالية في الدولة من إيرادات ومصروفات، وكانت مهمة ديوان التحقيق مقابلة المصروفات والإيرادات الفعلية في مختلف الدواوين على المبالغ الرسمية المقررة في سجلات الدولة. وقد بلغ عدد دواوين المال التي يشرف عليها ديوان النظر بمساعدة ديوان التحقيق في الدولة الأيوبية ستة دواوين هي: ديوان الخاص السلطاني، ديوان الجيش، ديوان الأسطول، ديوان الأحباس، ديوان الموارد الحشرية، وديوان الزكاة. ولكل منها إيراداته ومصروفاته الخاصة التي تختلف عن الآخر، لاختلاف الطبيعة المالية لكل منها من حيث أوجه الإيرادات والنفقات.

ومن الملاحظ أن الدولة الأيوبية قد أوجدت نوعاً من التفريع والتفصيل في دواوين المال، وقد مهدت لها بذلك الدولة الفاطمية. ويغلب على الظن أن هذا التفويت الذي لاقاه النظام المالي في العصر الإسلامي الوسيط يرجع في مجمله إلى استحداث النظام الإقطاعي الذي يغلب عليه صفة اللامركزية المالية، وإحلاله محل النظام النقدي المعروف منذ قيام الدولة الإسلامية، فهذا التحول جعل الدولة تتقل اختصاصات ديوان المال القديم إلى دواوين فرعية أخرى يغلب عليها الطابع المالي، ذلك الطابع المرتبط باستمرار بمقدار النفقات والإيرادات في الدولة، وأصبح ديوان المال القديم لا يتعدى كونه جهة إشرافية عليا على هذه الدواوين، وهو ديوان النظر، وإن كان له نفوذ على أغلبها من حيث الرقابة الشديدة التي دفعته إلى استحداث ديوان آخر لمساعدته في هذه المهمة وهو ديوان التحقيق.

الواقع أن المنفعة كانت تبادلية بين استحداث النظام الإقطاعي في الدولة الأيوبية وبين التطور الذي طرأ على الإدارة المالية في هذه الدولة، فكان من الطبيعي أن تُهيأ الإدارة المالية في الدولة الأيوبية لاستيعاب التغيرات التي تترتب على سيادة النظام الإقطاعي على جانب النفقات والإيرادات في الدولة، واستطاع كل منهما أن يخدم الآخر لتحقيق أهداف السلطة السياسية والعسكرية.

فقد فرضت المسؤولية العسكرية التي وقعت على كاهل الدولة الأيوبية بالجهاد ضد الصليبيين في الشرق الإسلامي أن تُمسك بزمام الأمور المالية في الدولة وتوجهها لتحقيق هذه المسؤولية، فالضرورة العسكرية أوجبت وجود جيش مجهز بشكل دائم مع الحفاظ على أوجه الصرف الأخرى في الشؤون المدنية للدولة.

ومن هنا يمكن القول أن ديوانا النظر والتحقيق قد كانا لهما أثراً إيجابياً على النظام المالي للدولة الأيوبية، إذ تحكمت بشكل أكبر في نفقات الدولة وإيراداتها، لا سيما النفقات العسكرية التي كانت في أشد الحاجة إليها في هذه المرحلة.

ملحق بأسماء رؤساء ديوانا النظر والتحقيق خلال العصر الأيوبي

• رؤساء ديوان النظر في الدولة الأيوبية ومدد خدمتهم⁽⁸⁴⁾

اسم السلطان	اسم رئيس ديوان النظر	مدة الخدمة
صلاح الدين الأيوبي (564-589هـ/1169-1193م)	أبو المكارم الأسعد بن مماتي	570-580هـ/1174-1184م
	ابن عثمان	10 صفر 580 - 13 صفر 580هـ/ 22 مايو 1184م - 25 مايو 1184م
العزیز عثمان (589-595هـ/1193-1198م)	القاضي فخر الدين ابن شكر	13 صفر 580هـ - أول المحرم 585هـ/ 25 مايو 1184م - فبراير 1189م
	أبو المكارم الأسعد بن مماتي	المحرم 585هـ - 589هـ/ فبراير 1189م - 1193م
الملك العادل (596-615هـ/1199-1218م)	أبو المكارم الأسعد بن مماتي	589-595هـ/1193-1198م
	صفي الدين علي بن عبدالله بن شكر	595-596هـ/1198-1199م 596-615هـ/1199-1218م
الملك الكامل محمد (615-635هـ/1218-1238م)	لم تذكر المصادر من تولى هذا الديوان في زمن الملك الكامل محمد	
الصالح نجم الدين أيوب 637-647هـ/1239-1249م	شرف الدين هبة الله بن صاعد الفانزي	637-647هـ/1239-1249م

• رؤساء ديوان التحقيق في الدولة الأيوبية ومدد خدمتهم⁽⁸⁵⁾

اسم السلطان	اسم رئيس ديوان التحقيق	مدة الخدمة
صلاح الدين الأيوبي	أوقف العمل بديوان التحقيق واكتفى بديوان النظر	
العزیز عثمان	استمر العمل بديوان النظر فقط	
الملك العادل	استمر العمل بديوان النظر فقط	
الملك الكامل محمد	أبا كوجك اليهودي	624-626هـ/1227-1229م
الصالح نجم الدين أيوب	استمر العمل بديوان النظر فقط	

Abstract**Diwans of "Al Nazar" and "Al Tahaqiq" and their Effect****On the Financial System in the Ayyubid period (567-648 AH / 1171-1250 AD)****By Moudi Abdullah Al-Sarhan**

This research is concerned with the study of the two most prominent Diwans in the Ayyubid period: The Diwans of "Al Nazar" and "Al Tahaqiq", in terms of introducing them, examining their origin and development, examining their most important specializations and tasks, the most prominent administrative staff working in each of them, studying the relationship between them and other Diwans, and their impact on the financial system in the Ayyubid state. These two diwans had a major role in controlling the state's financial resources and expenditures, which ultimately led to providing the necessary financial requirements for the Ayyubid army and fleet at a critical period in the history of the Islamic-Crusader conflict in the East. As soon as they neglected these two Diwans in some periods of the Ayyubid state, such as the period of Sultan Al-A'dil II (635-637 AH / 1238-1240 AD), the weakness of the entire Ayyubid financial system appeared, which prompted Al-Salih Najm Al-Din Ayyub to make various attempts to reform it.

الهوامش:

- (¹) المبارك بن محمد بن الأثير، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ/1979م)، ج2، ص150؛ محمد بن مكرم ابن منظور، *لسان العرب*، (بيروت: دار صادر، 1414هـ)، ج13، ص164-166. مادة (دَوْن).
- (²) عبدالمنعم محمد حسنين، *قاموس الفارسية*، (القاهرة: دار الكتاب المصري، بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1983م)، ص275.
- (³) ابن منظور، *لسان العرب*، (بيروت: دار صادر، 1414هـ)، ج5، ص215-218. مادة (نظر).
- (⁴) أحمد بن علي القلقشندي، *صبح الأعشى في صناعة الإنشاء*، (القاهرة: المطبعة الأميرية، 1331هـ/1913م)، ج5، ص465.
- (⁵) البيومي إسماعيل، *النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك*، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1998م)، ص25-26.
- (⁶) أحمد بن علي المقرئزي، *المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار*، تحقيق: أيمن فؤاد سيد، (لندن: دار الفرقان، 2013م)، مج2، ص245.
- (⁷) محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، *القاموس المحيط*، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 1426هـ/2005م)، ص857.
- (⁸) المقرئزي، *الخطط*، مج2، ص331.
- (⁹) عبدالرحمن بن محمد بن خلدون، *المقدمة*، (بيروت: دار القلم، 1986م)، ص243.
- (¹⁰) علي بن محمد الماوردي، *الأحكام السلطانية*، (القاهرة: دار الفكر، 1983م)، ص175؛ حسن إبراهيم حسن، *النظم الإسلامية*، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1970م)، ص193؛ حسن الباشا، *دراسات في الحضارة الإسلامية*، (القاهرة: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 1975م)، ص75.
- (¹¹) أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم، *الخراج*، تحقيق: قصي محب الدين الخطيب، (القاهرة: دن، 1397هـ)، ص15-17؛ الماوردي، *الأحكام السلطانية*، ص33-99.
- (¹²) المقرئزي، *الخطط*، مج2، ص332؛ القلقشندي، *صبح الأعشى*، ج5، ص465؛ حسنين محمد ربيع، *النظم المالية في مصر زمن الأيوبيين*، (القاهرة: مطبعة جامعة القاهرة، 1964م)، ص15.
- (¹³) أيمن فؤاد سيد، *الدولة الفاطمية في مصر تفسير جديد*، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1992م)، ص261.

- (14) القلقشندي، *صبح الأعشى*، 3/489-492؛ المقرئزي، *الخطط*، 1/397-402؛ البيومي، *النظم المالية*، ص33-34؛ سيد، *الدولة الفاطمية*، 257 فما بعدها.
- (15) حسن إبراهيم حسن، *تاريخ الدولة الفاطمية*، (القاهرة: دار النهضة المصرية، 1764م)، ص293.
- (16) البيومي، *النظم المالية*، ص34.
- (17) المقرئزي، *الخطط*، مج3، ص725.
- (18) ساويرس بن المقفع، *تاريخ بطارقة الكنيسة المصرية*، نشره: عزيز سوريال عطية وآخرون، (القاهرة: جمعية الآثار القبطية، 1959-1974م)، ص54.
- (19) ابن ميسر، محمد بن علي بن يوسف، *المنتقى من أخبار مصر*، تحقيق: أيمن فؤاد سيد، (القاهرة: المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، 1981م، 77؛ المقرئزي، *الخطط*، مج1، ص399.
- (20) المقرئزي، *الخطط*، مج2، ص322؛
- (21) Hassanein Mohamad Rabie, "The Financial system of Egypt 564-741A.H/1169-1341A.D", (University of London, PhD Thesis, 1968), 80.
- (22) المقرئزي، *الخطط*، مج2، ص322.
- (23) المقرئزي، *الخطط*، مج2، ص323.
- (24) أبي الحسن علي بن عثمان المخزومي، *كتاب المنهاج في علم خراج مصر*، تحقيق: كلود كاهن، ومراجعة: يوسف راغب، (القاهرة: دن، 1986م)، ص26.
- (25) ربيع، *النظم المالية*، ص83.
- (26) أحمد بن علي المقرئزي، *اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء*، تحقيق: جمال الدين الشيبان، ومحمد حلمي محمد، (القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 1416هـ/1996م)، ج3، ص39.
- (27) فخر الدين عثمان النابلسي، *لمع القوانين المضية في دواوين الديار المصرية*، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 1990م)، ص36.
- (28) ربيع، *النظم المالية*، ص40.
- (29) أمثال الدولة البويهية والسلجوقية والزنكية والمملوكية وغيرها.
- (30) لمزيد من التفاصيل عن هذه الدواوين راجع: ربيع، *النظم المالية*، ص40-93.
- (31) النابلسي، *لمع القوانين المضية*، ص28-30؛ ربيع، *النظم المالية*، ص81.
- (32) المقرئزي، *الخطط*، مج2، ص331-332؛ القلقشندي، *صبح الأعشى*، ج5، ص465.
- (33) انظر: أبي الحسن علي بن عثمان المخزومي، *كتاب المنهاج في علم خراج مصر*، تحقيق: كلود كاهن، ومراجعة: يوسف راغب، (القاهرة: دن، 1986م)، ص86-69.
- (34) ربيع، *النظم المالية*، ص80.
- (35) ربيع، *النظم المالية*، ص58-81.
- (36) كان هذا القصر قائماً في الجهة الشرقية من القاهرة، ولذا كان يسمى "بالقصر الكبير الشرقي"، ويسمى أيضاً "بالقصر المعزي" لأن المعز لدين الله الفاطمي هو الذي أمر ببنائه. انظر: المقرئزي، *الخطط*، ج2، ص285.
- (37) المقرئزي، *الخطط*، ج2، ص285.
- (38) ربيع، *النظم المالية*، ص81.
- (39) الأسعد بن مماتي، *كتاب قوانين الدواوين*، تحقيق: عزيز سوريال عطية، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 1991م)، ص9-14.
- (40) ابن مماتي، *قوانين الدواوين*، ص297-306.

- (⁴¹) ربيع، النظم المالية، ص58-62.
- (⁴²) ربيع، النظم المالية، ص62.
- (⁴³) ابن أبيك الدواداري، كنز الدرر وجامع الغرر: الدرر المطلوب في أخبار ملوك بني أيوب، تحقيق: سعيد عبدالفتاح عاشور، (القاهرة: عيسى البابي الحلبي، 1391هـ/1972م)، ج7، ص311.
- (⁴⁴) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص340.
- (⁴⁵) أحمد بن علي المقرئ، السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد مصطفى زيادة وآخرين، (القاهرة: دار الكتب المصرية، 2009م)، ج1، ص107-108.
- (⁴⁶) أحمد بن عبدالوهاب النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب، (القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، 1423هـ)، ج29، ص349-350.
- (⁴⁷) ربيع، النظم المالية، ص78-79.
- (⁴⁸) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص308.
- (⁴⁹) البيومي إسماعيل، النظم المالية في مصر، ص40.
- (⁵⁰) ابن ميسر، أخبار مصر، 77-78؛ المقرئ، اتعاظ الحنفاء، ج3، ص39.
- (⁵¹) Rabie, "The Financial system of Egypt...", 274-275.
- (⁵²) ربيع، النظم المالية، ص83؛ سيد، الدولة الفاطمية، ص265.
- (⁵³) المقرئ، السلوك، ج1، ص88.
- (⁵⁴) العماد الأصفهاني، الفتح القسي في الفتح القدسي، (القاهرة: دار المنار، 2004م)، ص457.
- (⁵⁵) النابلسي، لمع القوانين المضية، ص14.
- (⁵⁶) النابلسي، لمع القوانين المضية، ص37-38.
- (⁵⁷) ربيع، النظم المالية، ص89.
- (⁵⁸) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص298.
- (⁵⁹) نفسه.
- (⁶⁰) نفسه.
- (⁶¹) القلقشندي، صبح الأعشى، ص466/5.
- (⁶²) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص301.
- (⁶³) نفسه، ص301-306؛ القلقشندي، صبح الأعشى، ص466/5.
- (⁶⁴) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص302.
- (⁶⁵) نفسه، ص302-303.
- (⁶⁶) النويري، نهاية الأرب، ج8، ص304؛ ربيع، النظم المالية، ص85.
- (⁶⁷) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص303.
- (⁶⁸) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص303.
- (⁶⁹) أحمد بن علي المقرئ، إغاثة الأمة بكشف الغمة، (القاهرة: دار الفكر، 2006م)، ص21.
- (⁷⁰) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص304؛ ربيع، النظم، ص86.
- (⁷¹) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص304.
- (⁷²) ربيع، النظم، ص86.

- (73) ربيع، النظم، ص86.
- (74) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص305.
- (75) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص306.
- (76) ابن مماتي، قوانين الدواوين، ص298-299.
- (77) النابلسي، لمع القوانين المضية، ص298-300.
- (78) النويري، نهاية الأرب، ج28: 275.
- (79) النابلسي، لمع القوانين المضية، ص37.
- (80) النابلسي، لمع القوانين المضية، ص45-46.
- (81) النابلسي، لمع القوانين المضية، ص50.
- (82) محمد بن أحمد ابن جبير، رحلة ابن جبير: اعتبار الناسك في ذكر الآثار الكريمة والمناسك، (بيروت: دار صادر، د.ت)، ص38.
- (83) ابن واصل، مفرج الكروب، ج2، ص428.
- (84) أحمد بن محمد ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت: دار صادر، 1971م)، ج1، ص210؛ المقرئزي، السلوك، ج1، ص88، الخطط، مج2، ص331، 245.
- (85) النويري، نهاية الأرب، ج28، ص275.
- قائمة المصادر والمراجع**
أولاً: المصادر

- ابن إبراهيم، أبي يوسف يعقوب، الخراج، تحقيق: قصي محب الدين، (القاهرة: 1397هـ).
- ابن الأثير، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ/1979م).
- الأصفهاني، العماد، الفتح القسي في الفتح القدسي، (القاهرة: دار المنار، 2004م).
- ابن جبير، محمد بن أحمد، رحلة ابن جبير: اعتبار الناسك في ذكر الآثار الكريمة والمناسك، (بيروت: دار صادر، د.ت).
- ابن خلدون، عبدالرحمن بن محمد، المقدمة، (بيروت: دار القلم، 1986م).
- ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، (بيروت: دار صادر، 1971م).
- الدواداري، ابن أبيك، كنز الدرر وجامع الغرر: الدرر المطلوب في أخبار ملوك بني أيوب، تحقيق: سعيد عبدالفتاح عاشور، (القاهرة: عيسى البابي الحلبي، 1391هـ/1972م).
- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 1426هـ/2005م).
- القلقشندي، أحمد بن علي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، (القاهرة: المطبعة الأميرية، 1331هـ/1913م).
- الماوردي، علي بن محمد، الأحكام السلطانية، (القاهرة: دار الفكر، 1983م).
- المخزومي، أبي الحسن علي بن عثمان، كتاب المنهاج في علم خراج مصر، تحقيق: كلود كاهن، ومراجعة: يوسف راغب، (القاهرة: دن، 1986م).
- المقرئزي، أحمد بن علي، إغاثة الأمة بكشف الغمة، (القاهرة: دار الفكر، 2006م).

- -----، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، تحقيق: أيمن فؤاد سيد، (لندن: دار الفرقان، 2013م).
- -----، السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد مصطفى زيادة، (القاهرة: دار الكتب المصرية، 2009م).
- -----، اتعاط الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، تحقيق: جمال الدين الشيال، ومحمد حلمي محمد، (القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 1416هـ/1996م).
- ابن المقفع، ساويرس، تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية، نشره: عزيز سوريال عطية وآخرون، (القاهرة: جمعية الآثار القبطية، 1959-1974م).
- ابن مماتي، الأسعد، كتاب قوانين الدواوين، تحقيق: عزيز سوريال عطية، (القاهرة: مكتبة مدبولي، 1991م).
- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، 1414هـ).
- ابن ميسر، محمد بن علي بن يوسف، المنتقى من أخبار مصر، تحقيق: أيمن فؤاد سيد، (القاهرة: المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، 1981م).
- النابلسي، فخر الدين عثمان، لمع القوانين المضية في دواوين الديار المصرية، (القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، 1990م).
- النويري، أحمد بن عبد الوهاب، نهاية الأرب في فنون الأدب، (القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، 1423هـ).

ثانياً: المراجع

- إسماعيل، البيومي، النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1998م).
- الباشا، حسن، دراسات في الحضارة الإسلامية، (القاهرة: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 1975م).
- حسن، إبراهيم حسن، النظم الإسلامية، (القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1970م).
- -----، تاريخ الدولة الفاطمية، (القاهرة: دن، 1764م).
- حسنين، عبد المنعم محمد، قاموس الفارسية، (القاهرة: دار الكتاب المصري، بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1983م).
- ربيع، حسنين محمد، النظم المالية في مصر زمن الأيوبيين، (القاهرة: مطبعة جامعة القاهرة، 1964م).
- سيد، أيمن فؤاد سيد، الدولة الفاطمية في مصر تفسير جديد، (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1992م).

ثالثاً: المراجع الإنجليزية

Rabie, Hassanein Mohamad, "The Financial system of Egypt 564-741A.H/1169-1341A.D", (University of London, PhD Thesis, 1968).